Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

أخبروا رسول الله ﷺ بما يريد أن يأكل فقالوا: هو ضب يا رسول الله فرفع يده فقالت أحرام هو يا رسول الله ؟ فقال! لا ولكن لم يكن بأرض قومى فأجدنى أعافه.

قال خالد فاجتررته فأكلته ورسول الله ﷺ ينظر. فتبين لنا أن عدم أكله من الضب لم يكن لأنه حرام وإنما لأنه يعافه ولم يتعود أكله من قبل.

قال الشافعى: حديث ابن عباس موافق حديث ابن عمر أن النبى ﷺ امتنع عن أكل الضب لأنه عافه لا لأنه حرمه فأكل الضب حلال. اهـ.

وأكله ﷺ من الأقط والسمن يدل على قبول الهدية، وعلى تواضعه وجبره لقلوب الناس، كما فى أخذ الضب أيضا ـ وإن لم يأكل منه ـ دليل على قبول الهدية، وأكله حلال وليس حراما، وقال ابن عباس: ولو كان حراما ما أكل على مائدة رسول الله ﷺ ولكن هل يتعارض ما روى عنه هنا من ترك الأضب تقذرا... مع ما روى عنه من أنه كان لا يعيب طعامًا قط؟. الجواب: لا، ويمكننا التوفيق بين الأمرين بأن ترك الأضب كان لأنه ليس بأرض قومه ولم يتعود أكله من قبل فوجد نفسه تعافه، ومعلوم أن الطباع والأمزجة مختلفة من جهة استطابة بعض المأكولات أو عدم استطابتها، وأما كونه لا يعيب طعاما قط فهذا خاص بما عالجه الناس وصنعوه فيأكل منه ترضية لنفوسهم وجبرا لقلوبهم وحتى لا تتسرب الظنون إلى أحدهم إذا لم يأكل من هدية فيحسب أن بها تقصيرا فى الصنعة وما إلى ذلك، وأما المخلوق كذلك فلا يمنع نفور الطبع منه ما دام النفور ليس من جهة الخلق، فالخالق الله تعالى.

الاستنباط

١ـ جواز قبول الهدية لدليل أكله ﷺ من الأقط والسمن.

٢ـ ما كان عليه رسول الله ﷺ من تواضع جم، وجبر للقلوب.

٣ـ جواز أكل الضب، بدليل قول ابن عباس: فأكل على مائدة رسول الله ﷺ، ولو كان حرامًا ما أكل على مائدة رسول الله ﷺ وهو استدلال صحيح من جهة التقرير من الرسول ﷺ وعدم الإنكار.

٤ـ لا يلزم من عدم استطابة الشىء أو النفور منه تحريمه، لاختلاف الطباع والأمزجة.